

## حول حكم الوشم في الشرع الشريف

المرجع الديني سماحة آية الله العظمى الشيخ محمد مهدي الخالصي ( دام ظله) السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما هو حكم (الوشم) في الشرع الشريف؟، افتونا مأجورين. إحدى المؤمنات

الجواب: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. في بعض الاحاديث، لعن الله الواشمة والمستوشمة، وهو محمول على العبث بخلق الله، من غير ضرورة، وعلى الإتيان لأمر الشيطان اللعين، فيما حكى عنه القرآن: (... وَلاَ مُرَبِّىَّ لَهُمْ ° فَلاَ يُعْطِيهِمْ رِزْقًا ° خَلَقَ اللّٰهُ...)(النساء:119)، وكما هو مشاهد اليوم في ابشع الوشومات البوهيمية، عند الفرد الغربي، المتحضر الحائر كيف يعبث بنفسه. فيما كان يظن منحصرًا عند الشعوب البدائية والبدوية المتخلفة في مجاهل افريقيا وآسيا، وشعوب القارات المستكشفة حديثًا في أمريكا وأستراليا؛ والله في خلقه شؤون، مما يؤكد إن ما خلق الله هو الاجمل، وما تدخل الإنسان في امره إلا أفسده ما لم يكن مستنيرًا بنور الله، (وَمَنْ لَّمْ ° يَجْعَلِ اللّٰهُ لَهُ نُورًا ° فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ) (النور:40)؛ فعليه لا ينبغي استعمال الوشم بلا ضرورة، لاسيما بالصور والعبارات السخيفة والباطلة في المواطن الظاهرة والباطنة من جسم الإنسان الذي كرمه الله، وخلقه في أحسن تقويم، تبعًا لمجرد التقليد وجلب الانظار، كما هو شائع عند أهل الفجور والفسوق والشذوذ هذه الأيام؛ خشية أن يشملها اللعن كما في الحديث الشريف، أو وعيد الشيطان الرجيم، كما في الآية السابقة، والعياذ بالله، (وَمَنْ يُهِنِ اللّٰهُ ° فَمَا لَهُ مِنْ مَّكْرَمٍ) (الحج:18) والله العالم. الراجي عفو ربه الغني محمد مهدي بن محمد الخالصي 13 شوال المكرم 1441هـ 5 حزيران 2020م